

تقرير الحوكمة السنوي لعام ٢٠١٧

طبقاً لنظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق
الرئيسية رقم (٥) لسنة ٢٠١٦



الفهرس

تعاريف	الفصل الأول
نطاق تطبيق الحوكمة والالتزام بمبادئها	الفصل الثاني
المجلس	الفصل الثالث
أعمال الرقابة بالشركة	الفصل الرابع
الافصاح والشفافية	الفصل الخامس
حقوق أصحاب المصالح	الفصل السادس
أحكام ختامية	الفصل السابع

المقدمة

تلتزم دلالة القابضة بقواعد وإرشادات الحوكمة للشركات المنصوص عليها في نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية، ويأتي تطوير معايير حوكمة الشركات للوصول لأفضل ممارسات الحوكمة الرشيدة من أوليات مجلس الإدارة والإدارة العليا في دلالة القابضة، وذلك من خلال المراجعة والتحسين في مستويات الإشراف والرقابة في عموم عمليات المجموعة، تعزيزاً لممارسات الحوكمة المؤسسية الرشيدة لتحسين نجاح دلالة القابضة وتعزيز تحقيق أهدافها وتطلعاتها، وعلى رأسها اكتساب ثقة مساهميننا الحاليين والمحتملين، وكافة الأطراف ذوي المصالح، فضلاً عن إرساء أفضل ممارسات الإدارة الداعمة لمبادئ المحاسبة والمساءلة القائمة على أسس النزاهة والشفافية، والتزاماً بكافة متطلبات الإفصاح والشفافية بما يضمن حماية حقوق مختلف فئات المساهمين، والمعاملة العادلة والمنصفة في الحقوق والواجبات تجاه جميع المساهمين ويوضح القواعد والإجراءات الخاصة باتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون دلالة القابضة ومدى تقيدها بأحكام هذا النظام، وذلك موضح ضمن هذا التقرير بشكل يتمكن معه المساهمون والجمهور على حدّ سواء من تقييم التزام دلالة القابضة بنظام وبمبادئ الحوكمة الرشيدة بصورة عامة.

الفصل الأول :

تعريف

الشركة	شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة ش.م.ع.ق (دلالة القابضة)
المجلس	مجلس إدارة دلالة القابضة
ميثاق المجلس	الميثاق الذي يعده المجلس لتحديد مهامه ومسؤولياته وواجبات رئيسه وأعضائه
الرئيس	رئيس مجلس إدارة دلالة القابضة
الحوكمة	النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركة والتحكم بها، ويحدد أسس ومبادئ توزيع الحقوق والمسؤوليات بين مختلف أصحاب المصالح في الشركة، مثل أعضاء المجلس، والمدراء، والمساهمين وأصحاب المصالح الآخرين، وتوضح القواعد والإجراءات الخاصة باتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة
جهة الإيداع	الشركة المرخص لها من الهيئة للقيام بمهام الإيداع والتسجيل لكل ما يتعلق بالأوراق المالية المتداولة في الأسواق المالية
العضو غير التنفيذي	عضو مجلس الإدارة الذي لا يكون متفرغاً لإدارة الشركة، أو لا يتقاضى أجراً منها
العضو المستقل	هو عضو مجلس الإدارة الذي يتمتع بالاستقلالية التامة، ومما ينافي الاستقلالية على سبيل المثال لا الحصر، أيّاً من الآتي
	1. أن يكون مالكا (1%) على الأقل من أسهم الشركة أو أي شركة من مجموعتها
	2. أن يكون ممثلاً لشخص اعتباري يملك (5%) على الأقل من أسهم الشركة أو أي شركة من مجموعتها
	3. أن يكون بالإدارة التنفيذية العليا للشركة أو أي شركة من مجموعتها خلال السنة السابقة على انتخابات المجلس
	4. أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء المجلس أو الإدارة التنفيذية العليا بالشركة، أو أي شركة من مجموعتها
	5. أن يكون عضو مجلس إدارة في أي شركة ضمن مجموعة الشركة المرشح لعضوية مجلس إدارتها
	6. أن يكون موظفاً خلال السنتين السابقتين على انتخابات المجلس لدى أي من الأطراف المرتبطة بالشركة أو بأي شركة من مجموعتها كالمحاسبين القانونيين، وكبار الموردين، أو أن يكون مالكا لحصص سيطرة لدى أي من تلك الأطراف خلال السنتين السابقتين على انتخابات المجلس
	7. أن تكون له تعاملات مباشرة أو غير مباشرة مع الشركة أو أي شركة من مجموعتها خلال السنتين السابقتين على انتخابات المجلس

الإدارة التنفيذية العليا

المسؤول التنفيذي الأول والمسؤولين التنفيذيين الآخرين المسؤولين مباشرة أمامه، وتشمل رؤساء وحدات الرقابة الداخلية بالشركة

مراقب الحسابات

الشخص المرخص له وفقاً لأحكام القانون والمسجل بجدول المدققين الخارجيين لدى الهيئة للقيام بأعمال مراجعة وتدقيق البيانات والتقارير المالية وإبداء الرأي فيها، وفقاً لأصول المهنة وطبقاً للمعايير الدولية للتدقيق أو معايير التدقيق المتعلقة بالمؤسسات المالية الإسلامية، والحصول على تأكيد ما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية، وكذا أعمال التصفيات

التصويت التراكمي

أسلوب تصويت لاختيار أعضاء المجلس يمنح كل مساهم قدرة تصويتية بعدد الأسهم التي يملكها؛ بحيث يحق له التصويت بها لمرشح واحد أو تقسيمها بين من يختارهم من المرشحين دون وجود أي تكرار لهذه الأصوات

صفقة كبيرة

أي صفقة أو مجموعة صفقات متصلة تهدف إلى امتلاك أو بيع أو تأجير أو مبادلة أو التصرف (باستثناء إنشاء الضمانات) بأصول الشركة أو الأصول التي ستكتسبها الشركة أو تلك الصفقات التي من شأنها تغيير الطبيعة الأساسية لعمل الشركة أو التي تتجاوز قيمتها الإجمالية (10%) من القيمة الأقل بين القيمة السوقية للشركة أو قيمة صافي أصول الشركة وفقاً لآخر بيانات مالية معلنة

أصحاب المصالح

كل من له مصلحة مع الشركة تستند إلى حق أو مركز قانوني مثل المساهمين، والعاملين، والدائنين، والعملاء، والموردين وغيرهم

طرف ذو علاقة

يعتبر الشخص ذو علاقة بالشركة إذا كان عضو في مجلس إدارة الشركة أو أي شركة من مجموعتها، أو بالإدارة التنفيذية العليا للشركة أو أي شركة من مجموعتها، أو كان مالكا (5%) على الأقل من أسهم الشركة أو أي شركة من مجموعتها، أو كان من أقارب أي من السابقين حتى الدرجة الثانية، وكل شخص اعتباري مسيطر عليه من عضو بمجلس إدارة الشركة أو أي شركة من مجموعتها أو بإدارتها التنفيذية العليا وأقاربهم حتى الدرجة الثانية، أو المشتركة في مشروع أو شراكة من أي نوع مع الشركة أو أي شركة من مجموعتها

الأقلية

المساهمون الذين يمثلون فئة غير مسيطرة في الشركة بحيث لا يستطيعون التأثير عليها

التعاملات

التعاملات التجارية أو المالية من ذات النوع التي تبلغ قيمتها (10%) من حجم تعاملات الشركة خلال السنة الواحدة، أو أكثر من متوسط مجموع تعاملات الشركة خلال آخر ثلاث سنوات

السنة

السنة المالية للشركة

الفصل الثاني:

نطاق تطبيق الحوكمة والالتزام بمبادئها

إن دلالة تولي أهمية خاصة لمبادئ الحوكمة، خاصة للاحية حماية حقوق المساهمين لا سيما حقوق الأقلية وأصحاب المصالح الآخرين، وهي تسعى إلى إيجاد علاقة وثيقة بينهم وبين مجلس الإدارة وجميع الأطراف الأخرى ذات الصلة، وتحدد هذه العلاقة الإطار العام للاستراتيجية التي تتبعها الشركة والوسائل اللازمة لتحقيق أهدافها، والعدالة والمساواة بين جميع المساهمين في الحقوق والواجبات، وإمكانية حصولهم على جميع المعلومات المهمة حول الشركة، وتقديم المصلحة العامة للشركة وأصحاب المصالح على المصلحة الخاصة، وقيام أعضاء مجلس الإدارة بمسؤولياتهم نحو الشركة والمساهمين بحسن نية ونزاهة وشرف وإخلاص.

كما يقوم المجلس بمراجعة وتحديث تطبيقات الحوكمة في دلالة من وقت إلى آخر لتتوافق مع أفضل ممارسات نظام الحوكمة، وذلك على ضوء التقارير الدورية التي ترفع إليه من قبل لجنة التدقيق الداخلي، ويعمل المجلس على تطوير قواعد السلوك المهني بشكل دائم واستحداث ما يلزم منها من وقت لآخر مثال على ذلك تحديث ميثاق مجلس إدارة دلالة وميثاق الحوكمة لدلاله.

الفصل الثالث:

المجلس

أولاً: تشكيل المجلس:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة منتخب من قبل الجمعية العامة، وفق النظام الأساسي للشركة الذي يحدد طريقة تكوينه وعدد أعضائه ومدة العضوية فيه، حيث أنّ عدد أعضائه ٩ تسع أعضاء ٣ ثلاثة منهم يمثلون المؤسسين، ومدة العضوية فيه ثلاث سنوات، ويتمتع المجلس بالسلطات الكافية لإدارة الشركة، وله أن يفوض بعض صلاحياته على أن يبقى مسؤولاً عنها، وتتم عملية انتخاب أعضاء مجلس الإدارة في دلالة وفق مبدأ العدالة والمساواة بين جميع المرشحين، وتعزيز الشفافية والافصاح، حيث أن عملية انتخاب المجلس الأخيرة بتاريخ ٢٠١٧/٠٤/٠٣ تمت على الشكل التالي:

تم الاعلان عن فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة الجديد لمدة أسبوعين خلال الفترة من تاريخ ٢٠١٧/٠٢/٢٦ حتى تاريخ ٢٠١٧/٠٣/٠٩ وذلك لعدد ستة مقاعد وقد تقدم بالترشح عدد ٦ مرشحين حيث تأكدت لجنة الترشيحات من استيفائهم لجميع الشروط القانونية المطلوبة واعتمدت أوراق ترشيحهم على عدد ستة مقاعد، وفي صباح اليوم التالي لقفل باب الترشيح تم الإعلان عن أسماء المرشحين على الموقع الإلكتروني للشركة وبورصة قطر كما تم ابلاغ وزارة الاقتصاد والتجارة وهيئة قطر لأسواق المالية والبورصة بقائمة المرشحين.

وبتاريخ ٢٠١٧/٠٤/٠٣م انعقد اجتماع الجمعية العامة لشركة دلالة القابضة بحضور وإشراف ممثلي وزارة الاقتصاد والتجارة ومدقق الحسابات الخارجي ومقرر الاجتماع حيث صادقت بالإجماع على انتخاب المرشحين لعضوية مجلس الإدارة بالتزكية ونتج عنه انتخاب الأعضاء التالية أسماؤهم وهم:

١. سعادة الشيخ/ عبدالرحمن بن حمد آل ثاني.
٢. سعادة الشيخ/ سحيم بن خالد آل ثاني.
٣. السيد/ علي حسين السادة.
٤. السيد/ جابر بن هجاج الشهواني.
٥. السيد/ أحمد محمد الأصمخ.
٦. السيد/ محمد مبارك الخاطر، ممثلاً عن محافظة استثمارات القوات المسلحة.

بالإضافة إلى ثلاثة أعضاء عن المؤسسين وهم كالتالي:

٧. صندوق المعاشات المدني – ويمثله السيدة/ موزة محمد السليطي
٨. مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع – ويمثله السيد/ وليد رسلان العبدالله
٩. جهاز قطر للاستثمار – ويمثله السيد/ خالد عبدالله السويدي

ثانياً: نبذة عن أعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي:

١. سعادة الشيخ عبد الرحمن بن حمد بن خالد آل ثاني	رئيس مجلس الإدارة – غير تنفيذي، مستقل.
٢. السيد / جابر هجاج منصور الشهواني	نائب رئيس مجلس الإدارة -غير تنفيذي، مستقل.
٣. السيد/ أحمد محمد علي إبراهيم الأصمخ	عضو مجلس الإدارة -غير تنفيذي، مستقل.
٤. السيد/ خالد عبد الله السويدي	عضو مجلس الإدارة -غير تنفيذي، مستقل. (ممثل عن جهاز قطر للاستثمار (مؤسس))
٥. سعادة الشيخ/ سحيم بن خالد بن حمد آل ثاني	عضو مجلس الإدارة -غير تنفيذي، غير مستقل.

٦. السيدة/ موزة محمد جمعه الفضالة السليطي	عضو مجلس الإدارة -غير تنفيذي، مستقل. (ممثل عن صندوق المعاشات التابع للهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية (مؤسس))
٧. السيد/ علي حسين علي السادة	عضو مجلس الإدارة -غير تنفيذي، غير مستقل.
٨. السيد/ وليد رسلان وليد ياقوت العبد الله	عضو مجلس الإدارة -غير تنفيذي، مستقل. (ممثل عن جهاز قطر للاستثمار (مؤسس))
٩. السيد / محمد مبارك علي عيسي الخاطر	عضو مجلس الإدارة -غير تنفيذي، غير مستقل. (ممثل عن محفظة استثمارات القوات المسلحة)

(رئيس مجلس الإدارة)

سعادة الشيخ/ عبدالرحمن بن حمد بن خالد آل ثاني

شغل سعادة الشيخ/ عبد الرحمن بن حمد آل ثاني منصب نائب رئيس مجلس الإدارة منذ عام ٢٠١٤ وحتى شهر أكتوبر من عام ٢٠١٦ حيث تم انتخابه رئيساً لمجلس الإدارة.

كما يترأس سعادة الشيخ/ عبدالرحمن بن حمد آل ثاني أيضا اللجنة التنفيذية في الشركة.

(نائب رئيس مجلس إدارة)

السيد/ جابر بن حجاج الشهواني

حصل السيد/ جابر الشهواني على بكالوريوس العلوم العسكرية.

شغل السيد/ جابر الشهواني العديد من المناصب في الوزارات الحكومية وعمل مديرا لمكتب وزير الصحة ومديرا لمكتب وزير الدولة للشؤون البلدية والزراعة.

وقد تم انتخاب السيد/ جابر الشهواني عضواً بمجلس الإدارة منذ عام ٢٠١٣ .

ويترأس السيد/ جابر الشهواني حالياً لجنة المكافآت والترشيحات والحوكمة.

(عضو مجلس إدارة)

السيدة/ موزة محمد جمعة الفضالة السليطي

حصلت السيدة / موزة السليطي على ماجستير العلوم المصرفية والمالية من جامعة سالفورد بالمملكة المتحدة.

تشغل السيدة / موزة السليطي حالياً منصب مدير وحدة التخطيط والبحوث / مدير مكتب حسابات الصناديق بالإدارة العامة للهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية منذ عام ٢٠٠٩، وقبل ذلك كانت تعمل بديوان المحاسبة منذ عام ١٩٩٣، كما شاركت في العديد من المنتديات والمؤتمرات الاستثمارية والاقتصادية في دولة قطر.

وهي رئيس لجنة التدقيق في شركة دلالة.

سعادة الشيخ / سحيم بن خالد بن حمد آل ثاني

(عضو مجلس إدارة)

حصل سعادة الشيخ / سحيم بن خالد بن حمد آل ثاني على بكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة بلايومث في بريطانيا.
كما عمل سعادة الشيخ / سحيم بن خالد بن حمد آل ثاني في بنك HSBC و دوتشة بنك.
كما حصل على عدد من الدورات التدريبية في الاعمال المالية والمصرفية.
وهو عضو اللجنة التنفيذية لشركة دلالة.

السيد/ احمد محمد علي إبراهيم الأضح

(عضو مجلس إدارة)

حصل السيد / أحمد الأضح على بكالوريوس في التاريخ من جامعة قطر عام ٢٠٠٢.
شغل السيد / أحمد الأضح وظيفة سكرتير ثاني بوزارة الخارجية منذ عام ٢٠٠٣م كما لديه خبرة واسعة النطاق في القطاع المالي ، ولديه معرفة واسعة في مجال الاستثمار في الأوراق المالية في الأسواق المالية المحلية والعالمية.
شغل السيد/ أحمد الأضح منصب العضو المنتدب منذ عام ٢٠١١ وحتى شهر فبراير من عام ٢٠١٦.
إلى جانب ذلك فهو عضو لجنة المكافآت والترشيحات والحوكمة في شركة دلالة.

السيد/ علي حسين علي السادة

(عضو مجلس إدارة)

يحوز السيد / علي السادة على خبرة واسعة النطاق في القطاع المالي.
يدير السيد / علي السادة بصفته رجل اعمال مجموعة واسعة من الاستثمارات الخاصة وهو عضو مجلس إدارة وعضو اللجنة التنفيذية في بنك قطر الوطني منذ عام ١٩٩٨، وعضو مجلس إدارة شركة الملاحة القطرية (ش.م.ق) وعضو مجلس إدارة شركة دالول للخدمات البحرية (ذ.م.م) والمملوكة بالكامل لشركة الملاحة القطرية، وايضاً فهو عضو مجلس إدارة شركات عديدة خارج دولة قطر بالإمارات والبحرين وسوريا.
وهو عضو بلجنة المكافآت والترشيحات والحوكمة.

السيد/ وليد رسلان العبدالله

(عضو مجلس الادارة)

حصل السيد/ وليد العبد الله على درجة الماجستير في ادارة الاعمال من جامعة جلامورجان في المملكة المتحدة، كما حضر وشارك في دورات واختبارات CPA في الولايات المتحدة الامريكية.
يعمل السيد/ وليد العبدالله حالياً في وظيفة نائب الرئيس المالي في مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع، كما عمل ايضاً كنائب المدير التنفيذي ونائب المدير العام للشؤون المالية والموارد البشرية في شركة قطر للمواصلات (مواصلات).
وهو عضو لجنة التدقيق.

السيد/ خالد عبد الله السويدي

(عضو مجلس الإدارة)

تم تعيين السيد/ خالد السويدي عضواً بمجلس إدارة شركة دلالة القابضة ممثلاً عن محافظة التعليم والصحة التابعة لوزارة المالية في عام ٢٠١٤. ويعمل السيد/ خالد السويدي حالياً مديراً لإدارة الشؤون الإدارية بجهاز قطر للاستثمار. وهو عضو بلجنة التدقيق واللجنة التنفيذية.

السيد/ محمد مبارك الخاطر

(عضو مجلس الإدارة)

تم تعيين السيد/ محمد الخاطر عضواً بمجلس إدارة شركة دلالة القابضة ممثلاً عن محافظة استثمارات القوات المسلحة في مارس ٢٠١٧. يشغل السيد/ محمد الخاطر منصب نائب رئيس إدارة الاستثمار بوزارة الدفاع القطرية. وحصل على الماجستير في إدارة الأعمال في مايو ٢٠١٦ من باريس.

ثالثاً: حظر الجمع بين المناصب

عقب انتخاب أعضاء مجلس الإدارة اجتمع المجلس وانتخب من بين أعضائه سعادة الشيخ/ عبدالرحمن بن حمد آل ثاني (رئيساً لمجلس إدارة الشركة) والسيد / جابر بن هجاج الشهواني (نائب لرئيس مجلس الإدارة) لمدة عام واحد وفقاً للنظام الأساسي للشركة، آخذاً بعين الاعتبار المواد ارقام (٦، ٧) من نظام حوكمة الشركات بحيث لا يشغل أيًا منهم منصب رئيس المجلس أو نائب الرئيس في أكثر من شركتين يقع مركزيهما الرئيسي في الدولة، كما أنهم ليس أعضاء في مجلس إدارة أكثر من ثلاث شركات تقع مراكزها الرئيسية في الدولة، ولا أعضاء منتدبين لإدارة في أكثر من شركة واحدة مركزها الرئيسي في الدولة، ولا يجمعوا بين عضوية مجلسي إدارة شركتين تمارسان نشاطاً متجانساً، كما أنّ رئيس مجلس الإدارة ليس مشاركاً بأي لجنة من لجان المجلس المنصوص عليها في نظام الحوكمة ولا يشغل منصب تنفيذي في الشركة، وذلك لضمان التوازن في النفوذ والسلطة، وذلك لضمان عدم تمتع فرد واحد بالسلطة المطلقة في إصدار القرارات.

رابعاً: الواجبات الرئيسية لمجلس الإدارة

يلعب مجلس إدارة الشركة دوراً رئيسياً في الحوكمة، فمن مسؤولياته اعتماد استراتيجية المجموعة، ووضع السياسة التوجيهية، وتعيين كبار التنفيذيين، والإشراف عليهم، ومتابعة أدائهم متابعة دقيقة ومساءلتهم ومتابعة تطبيق الخطط التي يضعونها لسير عمل دلالة متابعة دقيقة، وتقدير ما يتقاضونه من أموال، وضمان مصداقية دلالة أمام مساهميها وأمام الجهات الحكومية لأن التساهل في ذلك قد يؤدي إلى السلوك غير القويم.

إن المجلس أقر ميثاقه الذي يتضمن مهام المجلس ومسؤولياته وواجبات أعضائه، وقد تم إعداده وفقاً للنموذج الاسترشادي الصادر عن الهيئة وتم نشره على الموقع الإلكتروني لدلالة www.dlalaholding.com

وبعكف مجلس الإدارة على مراجعة ميثاقه لتحديثه على ضوء أحكام نظام الحوكمة الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم ٥ لسنة ٢٠١٦ بإصدار نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية

خامساً: مسؤوليات مجلس الإدارة:

- يكون المجلس مسؤولاً عما يلي:
- وضع إستراتيجية الشركة (بما في ذلك الأهداف والرؤية والرسالة والأهداف والإستراتيجيات والخطط الإستراتيجية) و رقابة تنفيذ الإدارة لتلك الإستراتيجية.
- تعيين وإقالة الرئيس التنفيذي للشركة وتحديد مدة خدمته وراتبه ومكافآته ورقابة أداءه مقارنة بالأهداف الموضوعه.
- التصديق على تعيين وإقالة أمين سر المجلس والأعضاء التنفيذيين الكبار (حسب الطلب).
- يتولى المجلس مسؤولية التأكد من تشكيل المجلس وفقاً لما هو منصوص عليه في اللوائح الداخلية للشركة ووفقاً للمتطلبات التشريعات الأخرى ذات الصلة بما في ذلك نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية (وتشمل تلك المتطلبات على سبيل المثال لا الحصر أن يكون بالمجلس أعضاء مستقلين وغير تنفيذيين وأن يكون ثلث المجلس على الأقل مكوناً من أعضاء مستقلين على أن تكون أغلبية أعضاء المجلس مشكلة من أعضاء غير تنفيذيين، كما يجب أن تتم عمليات الترشيح لعضوية المجلس وفقاً للمبادئ الإرشادية للملاءة المالية والملائمة الواردة في نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، هذا بالإضافة إلى إدراج البنود والشروط التي تضمن أن المساهمين سيحصلون على المعلومات قبل عملية التصويت فيما يتعلق بالمرشحين ليكونوا أعضاء مجلس إجازة، وعملية التصويت لانتخابات أعضاء مجلس الإدارة وإجراءات إقالة أعضاء مجلس الإدارة بما في ذلك حالات الإخفاق في حضور اجتماعات المجلس. عندما يرى المجلس أنه من الضروري أن يتقدم باقتراح للجمعية العمومية غير العادية للمساهمين لتعديل النظام الأساسي للشركة.
- تحديد استقلالية الأعضاء غير التنفيذيين على أساس منتظم ووفقاً لمتطلبات نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية
- السلطات والواجبات والمسؤوليات المفوضة لأعضاء مجلس الإدارة بما في ذلك رئيس مجلس الإدارة ونائبه والرئيس التنفيذي.
- سياسة المكافآت و فترات الترشيح لأعضاء مجلس الإدارة، بمعاونة لجنة الترشيحات والمكافآت والحوكمة.
- برنامج التدريب لأعضاء مجلس الإدارة الجدد لضمان أنهم عند انتخابهم فإنهم سيكونون على دراية كاملة بمسئولياتهم ولديهم الفهم السليم لطريقة إدارة الشركة.
- التدريب لتحسين مهارات أعضاء المجلس ومعرفتهم لتدريب أعضاء المجلس على المجالات المالية والتجارية والممارسات الصناعية بالإضافة إلى عمليات الشركة وتشغيلها.
- إطلاع الأعضاء على آخر التطورات في جوانب حوكمة الشركات وأفضل الممارسات في مجال الشركة.

- تعيين اللجان التي يراها المجلس مناسبة لمساعدتهم على القيام بأعمالهم ومسئولياتهم وتحديد مسؤولياتهم.
- الموافقة على السياسة المتعلقة بتغير سياسة حالية وممارسة حالية مقدمة من خلال اللجان أو من قبل الإدارة.
- رقابة الأداء المالي للشركة
- رقابة النتائج المالية ونزاهة التقارير وخاصة الموافقة على الموازنات السنوية بما في ذلك مصروفات رأس المال الكبيرة وخطط الأعمال والإستراتيجيات طويلة الأمد.
- التأكد من نزاهة التقارير المالية للشركة والتقارير الأخرى لها من خلال الموافقة والرقابة (بمساعدة لجنة التدقيق).
- الرقابة على أداء الشركة ومقارنته بالموازنات والخطط.
- وضع حدود معينة لصلاحيات الإدارة التنفيذية العليا بناء على قرار مجلس الإدارة.
- تغييرات حدود السلطة للإدارة التنفيذية العليا
- إدارة المخاطر والإشراف على الضوابط الداخلية. التأكد من التدقيق الفعال وإدارة المخاطر ونظم الالتزام وتطبيقها لحماية أصول الشركة والحد من احتمالية تشغيل الشركة بأي طرق مخالفة للمتطلبات القانونية أو معايير المخاطر المقبولة. مراجعة تطبيق وفعالية إدارة المخاطر ونظام الرقابة الداخلية.
- التغييرات الجوهرية في الإجراءات والسياسات المحاسبية وإدارة المخاطر.
- الأمور التي سيكون لها تأثير جوهري على المركز المالي للشركة والتزاماتها وإستراتيجية المستقبلية أو سمعتها.
- رقابة الالتزام بالعقود والقوانين والتشريعات والالتزامات التشريعية والمعايير الأخلاقية.
- وضع المعايير الخاصة بالسلوك المهني وضمان الالتزام بها
- اقتراح التغييرات على النظام التأسيسي والتشريعات الداخلية بالشركة .
- القيام بالمراجعة على أساس منتظم لخطة تعاقب الإدارة العليا والتطوير
- التأكد من وجود الموارد المناسبة بالشركة وذلك بغرض تنفيذ الإستراتيجيات بنجاح وفعالية الخاصة بالشركة والعمليات اليومية للشركة.
- التأكد من أن الشركة بها غطاء تأميني كافٍ للمنتجات والمطلوبات العامة ومسئوليات الأعضاء والموظفين في حالة وجود مطالبة على الشركة.
- سياسات الشركة فيما يخص التوظيف والمكافآت.
- إدارة المشكلات والسمعة الإدارية.

- تقديم الحوكمة الكلية للشركة بما في ذلك المراجعات الدورية لميزان المسؤوليات بالشركة لضمان توزيع المسؤوليات بشكل مناسب للوفاء بحاجات الشركة.
- تعيين المدقق الخارجي بناء على توصية لجنة التدقيق، على أن يتم التصديق على التوصية المقدمة للمجلس من قبل المساهمين في اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة. والالتزام بالنصوص الخاصة بتدوير المدقق الخارجي.
- القيام بالعناية الواجبة حول أي أمور وملاحظات يقدمها المدققون الخارجيون. التأكد من الرد في الوقت المناسب من قبل مجلس الإدارة على أية استفسارات وأمور واردة في مكاتبات أو تقارير المدققين الخارجيين.
- تعيين المدقق الداخلي والتأكد من استقلاليته على أن يتم دعم تلك الاستقلالية بأن يقوم مجلس الإدارة بتحديد رواتب ومكافآت التدقيق الداخلي.
- المتابعة مع الإدارة التنفيذية العليا بغرض تنفيذ أي مهام محددة من قبل المدقق الخارجي أو الداخلي.
- التنسيق بين المدقق الخارجي والمدقق الداخلي ولجنة التدقيق.
- التأكد من حضور أعضاء لجنة التدقيق ولجنة الترشيح والمكافآت والحوكمة والمدقق الخارجي اجتماع الجمعية العمومية.
- التأكد من أن الشركة ملتزمة بالقوانين والتشريعات ذات الصلة بالإضافة إلى النظام الأساسي واللائحة الداخلية. المجلس مسئول أيضا عن حماية الشركة ضد إجراءات وممارسات غير قانونية أو مخرطة أو غير ملائمة. يجب على المجلس مراجعة تحديث سياسات الحوكمة والمراجعة المستمرة لها. يجب على المجلس مراجعة وتحديث بانتظام قواعد السلوك المهني فيما يتعلق بقيم الشركة والسياسات والعمل على الإجراءات الداخلية الأخرى والتأكد من التزام جميع أعضاء المجلس وموظفي الشركة بها بالإضافة إلى مستشاري الشركة أيضا.
- يجب على المجلس مراجعة مبادئ السلوك المهني بانتظام حتى يتأكد من أنها توضح أفضل الممارسات وأنها تفي بحاجات الشركة.
- يكون للمجلس حق الوصول الكامل والفوري للمعلومات والمستندات والسجلات الخاصة بالشركة. يجب على الإدارة العليا للشركة أن تزود المجلس ولجانه بكافة المستندات والمعلومات التي يطلبونها.

سادساً: واجبات أعضاء مجلس الإدارة الإستثمارية:

- يدين كل عضو في مجلس الإدارة للشركة بواجبات العناية والإخلاص والتقيّد بالسلطة المؤسسية كما هي محدّدة في القوانين واللوائح ذات الصلة بما فيها هذا النظام وميثاق المجلس.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة العمل دائماً على أساس معلومات واضحة وبحسن نية وبالعناية والاهتمام اللازمين ولمصلحة الشركة والمساهمين كافة.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة العمل بفاعلية للالتزام بمسؤوليتهم تجاه الشركة.

سابعاً: واجبات رئيس مجلس الإدارة:

- ١ يكون رئيس مجلس الإدارة مسئولاً عن حسن سير عمل مجلس الإدارة بطريقة مناسبة وفعالة بما في ذلك حصول أعضاء مجلس الإدارة على المعلومات الكاملة والصحيحة في الوقت المناسب.
- ٢ لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً في أي لجنة من لجان المجلس المنصوص عنها في نظام الحوكمة الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية أي منصب آخر يتقلده الرئيس سواء داخل الشركة أو خارجها يجب ألا يتعارض مع أدائه بشكل فعال لواجباته كرئيس لمجلس الإدارة الشركة.
- ٣ تتضمن واجبات ومسئوليات رئيس مجلس الإدارة، فضلاً عن تلك التي ينص عليها ميثاق المجلس، على سبيل الذكر لا الحصر، ما يلي:
 - رئاسة اجتماعات الشركة والجمعية العمومية والتأكد من أن تلك الاجتماعات تتم بشكل سليم وفعال وأن الأعضاء لديهم الفرصة المناسبة لإبداء آرائهم والحصول على الإجابات الخاصة باستفساراتهم.
 - التأكد من قيام المجلس مناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب
 - الموافقة على جدول أعمال اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أي مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة ويجوز أن يفوض الرئيس هذه المهمة إلى أي عضو في المجلس غير أن الرئيس يبقى مسئولاً عن قيام عضو المجلس المذكور بهذه المهمة بطريقة مناسبة
 - تشجيع جميع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل كلي وفعال في تصريف شؤون المجلس وتشجيع إبداء الآراء ومناقشة الأفكار وإنشاء الآراء الجماعية والحكمة الضرورية بما فيه مصلحة الشركة
 - ضمان التواصل الفعلي مع المساهمين وإيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة.
 - السماح لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقات البناءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين وبين المجلس والإدارة التنفيذية العليا.
 - ضمان إجراء تقييم سنوي لأداء المجلس وأداء الرئيس التنفيذي.
 - التأكد من إطلاع الأعضاء الجدد وإعطائهم إمكانية الوصول إلى المعلومات حول كل جوانب عمليات الشركة.
 - أن يكون ممثل المجلس في التعاملات مع الإدارة مع ضمان أن آراء المجلس يتم إيصالها بشكل واضح ودقيق.
 - التصرف كمستشار أولي للرئيس التنفيذي.
 - عرض آراء المجلس على الجمهور والهيئات الحكومية وفي المناسبات.

ثامناً: التزامات أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين

- تتضمن التزامات أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين على سبيل الذكر لا الحصر، ما يلي:
- المشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة وإعطاء رأي مستقل حول المسائل الإستراتيجية والسياسية والمسألة والموارد والتعيينات الأساسية ومعايير العمل.
- ضمان إعطاء الأولوية لمصالح الشركة والمساهمين في حال حصول أي تضارب للمصالح.
- المشاركة في لجنة التدقيق في الشركة.
- مراقبة أداء الشركة في تحقيق غاياتها وأهدافها المتفق عليها ومراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربع سنوية
- الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بحوكمة الشركة للإشراف على تطبيقها بشكل يتوافق وتلك القواعد
- إتاحة مهاراتهم وخبراتهم واختصاصاتهم المتنوعة ومؤهلاتهم لمجلس الإدارة أو لجانه المختلفة من خلال حضورهم المنتظم لاجتماعات المجلس ومشاركتهم الفعالة في الجمعيات العمومية وفهمهم لآراء المساهمين بشكل متوازن وعادل
- يجوز لأكثرية أعضاء المجلس غير التنفيذيين طلب رأي مستشار مستقل على نفقة الشركة، فيما يتعلق بأي مسألة تخص الشركة.
- عدم الإدلاء بأية تصريحات أو بيانات أو معلومات دون إذن كتابي مسبق من الرئيس أو من يفوضه في ذلك، وعلى المجلس تسمية المتحدث الرسمي باسم الشركة. وقد قرر المجلس تعيين متحدثين اثنين باسم المجلس هما كلا من:

الدكتور عبدالعزيز علي الحمادي – الرئيس التنفيذي.

السيد/ محمد الصادي – مدير التسويق والاتصال وامين سر مجلس الإدارة.

تاسعاً: عدد اجتماعات مجلس الإدارة الحالي خلال العام ٢٠١٧ م

يجتمع مجلس إدارة الشركة بدعوة من رئيسه بشكل منتظم وفعال وكلاً ما دعت الحاجة وفقاً لما هو منصوص عليه في قانون الشركات رقم (١١) لسنة ٢٠١٥، وهو يجتمع ٦ مرات على الأقل في السنة، وقد بلغ عدد اجتماعات مجلس إدارة دلالة القابضة لعام ٢٠١٧ م عدد (٦) اجتماعات.

كما أن الرئيس يدعو المجلس إلى الاجتماع متى طلب ذلك اثنان من الأعضاء على الأقل، وتوجه الدعوة لكل عضو مصحوبة بجداول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاده بأسبوع على الأقل، ويجوز لأي عضو طلب إضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال.

إن جميع أعضاء مجلس إدارة دلالة القابضة منتظمون بحضور اجتماعات مجلس الإدارة باستثناء بعض الحالات الخارجة عن إرادتهم، ويكرّس الأعضاء خبراتهم ومؤهلاتهم لمجلس الإدارة ولجانته المختلفة من خلال الحضور والمشاركة بفعالية في المجلس واللجان والجمعيات.

عاشراً: لجان مجلس الإدارة

يفوض المجلس بعض صلاحياته إلى لجان خاصّة ويقوم حسب الحاجة بتشكيل لجان خاصّة بهدف إجراء عمليات محدّدة، حيث تمارس عملها وفقاً لتعليمات خطية ويبقى المجلس مسؤولاً عن جميع الصلاحيات أو السلطات التي فوّضها، وقد قام مجلس الإدارة، بإعادة تشكيل اللجان الثلاث التابعة له (لجنة التدقيق واللجنة التنفيذية ولجنة الترشيحات والمكافآت والحوكمة) بشكل مباشر بعد عملية انتخاب أعضاء مجلس الإدارة التي جرت بتاريخ ٢٠١٧/٠٤/٠٣م والتي تمت وفقاً لإجراءات رسمية وشفافة وهي على الشكل التالي:

لجنة التدقيق:

هي اللجنة المسؤولة عن الإشراف والاطلاع بكافة أنشطة التدقيق الداخلي والخارجية وفقاً لخطة العمل التي يوافق عليها مجلس الإدارة في وقت سابق. تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة على أن تتفق عضوية اللجنة مع فترة عضوية مجلس الإدارة. ويتوافر لكل أعضاء لجنة التدقيق خبرة مالية ومحاسبية.

أعضاء اللجنة هم:

- | | |
|--------------------------------|--------|
| ١. السيدة/ موزة السليطي | رئيساً |
| ٢. السيد/ خالد عبدالله السويدي | عضواً |
| ٣. السيد/ وليد رسلان العبدالله | عضواً |
| ٤. السيد/ محمد مبارك الخاطر | عضواً |

تجتمع لجنة التدقيق بانتظام وكلّما دعت الحاجة، وجميع محاضر اجتماعاتها مدونة وفقاً للأصول ويتم عرض تقاريرها على مجلس الإدارة بشكل دوري لمناقشتها، كما يتم رفع تقرير سنوي للمجلس في نهاية كل سنة مالية، وقد اجتمعت خلال العام ٢٠١٧ أربعة اجتماعات.

مسؤوليات اللجنة بعد تحديث اختصاصاتها كالآتي:

تتفق عضوية اللجنة مع عضوية مجلس الادارة، ويتم تعيين وعزل اعضاء اللجنة عن طريق قرار صادرة من مجلس الادارة، وفيما يلي مسؤوليات وواجبات اللجنة:

١. تقديم أية موضوعات تحتاج إلى إجراء بواسطة مجلس الإدارة وتوصية بإجراءات متابعة، بناءً على ما تراه اللجنة.
٢. تقديم تقرير لمجلس الإدارة بشأن الموضوعات الخاصة باللجنة كما هو منصوص عليه في (نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية).
٣. النظر في أية موضوعات أخرى على النحو الذي يحدده مجلس الإدارة.
٤. رصد عوامل الخطر الخاصة بشركة دلالة وتوصية مجلس الإدارة بالعمل على تخفيف هذه العوامل.
٥. تدقيق الرقابة المالية والداخلية وأنظمة إدارة المخاطر.
٦. مناقشة أنظمة المراقبة الداخلية مع الإدارة لضمان قيام الإدارة بواجباتها تجاه تطوير نظم رقابة داخلية تتسم بالكفاءة.
٧. النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية بناءً على طلب مجلس الإدارة، أو تقوم اللجنة بذلك من تلقاء نفسها بموافقة مجلس الإدارة.
٨. استعراض السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية لشركة دلالة.
٩. مراقبة دقة وصحة القوائم المالية والتقارير السنوية ونصف السنوية والربع سنوية وتدقيق مثل هذه البيانات والتقارير، مع التركيز بشكل خاص على الآتي:

- أية تغييرات في السياسات والأعمال المحاسبية؛
 - المسائل التي تخضع لتقدير الإدارة التنفيذية العليا؛
 - التعديلات الرئيسية الناتجة عن تدقيق الحسابات؛
 - استمرار دلالة كمنشأة قائمة بالفعل؛
 - الالتزام بالمعايير المحاسبية -معايير التقارير المالية الدولية.
 - الالتزام بالقواعد المعمول بها في بورصة قطر.
 - الالتزام بقواعد الإفصاح وأية متطلبات أخرى تتعلق بإعداد التقارير المالية.
١٠. النظر في أية مسائل هامة وغير عادية يمكن أن توجد في التقارير المالية وحسابات دلالة.
 ١١. الإشراف على استقلالية وموضوعية المدقق الخارجي ومتابعتها لتحديد طبيعة ونطاق وفاعلية التدقيق الخارجية وفقاً للمعايير الدولية المعمول بها في التدقيق ووفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية.
 ١٢. التأكد من أن المدقق الخارجي يقوم بأعمال تدقيق سنوية ونصف سنوية مستقلة بغرض توفير ضمانات موضوعية لمجلس الإدارة والمساهمين بأن

القوائم المالية يتم إعدادها وفقاً للقوانين واللوائح والمعايير الدولية لكتابة التقارير، وأنها تمثل الوضع المالي وأداء شركة دلالة بدقة في جميع النواحي المادية.

١٣. الاجتماع مع مدققي الحسابات الخارجيين مرة على الأقل في السنة.

١٤. الاهتمام بأية موضوعات يطرحها المدققين الخارجيين.

١٥. التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المناسب على الاستفسارات والمسائل المشمولة في خطابات وتقارير المدققين الخارجيين.

١٦. التأكد من حضور المدقق الخارجي الجمعية العمومية وتسليم التقرير السنوي والرد على أية تساؤلات أو استفسارات في هذا الصدد.

١٧. توصية مجلس الإدارة بشأن تعيين مدققي حسابات خارجيين، وذلك باتباع المبادئ الإرشادية الآتية:

١. أن يكون مدققي الحسابات الخارجيين مستقلين وليس لهم اهتمامات أخرى في دلالة أو أعضاء مجلس إدارتها سوى تدقيق الحسابات. يلزم عدم وجود أي تعارض مصالح في علاقة المدقق الخارجي مع دلالة.

٢. يجب أن يكون مدققي الحسابات الخارجيين ذوي مهنية ولديهم خبرة تخصصية في مدقق القوائم المالية للشركات المدرجة استناداً إلى المعايير الدولية للتدقيق والمعايير الدولية لكتابة التقارير المالية.

٣. متابعة القواعد واللوائح المعمول بها بخصوص مناوبة المدقق.

١٨. مراجعة خطاب تعيين المدقق الخارجي وخطة أعماله وأية استيضاحات هامة يطلبها المدقق من الإدارة العليا بخصوص السجلات المحاسبية والحسابات المالية أو أنظمة الرقابة، وكذلك رد الإدارة التنفيذية العليا.

١٩. تقييم أداء المدقق الخارجي.

٢٠. الإشراف على سير عمل التدقيق الداخلي، وعلى وجه الخصوص ضمان أن التدقيق الداخلي تُعني بالمهام الآتية:-

١. مراجعة أنظمة الرقابة الداخلية والإشراف على تنفيذها.

٢. عمل التدقيق الداخلي كعملية مستقلة، ومن قبل فريق عمل مدرب ومؤهل.

٣. أن التدقيق الداخلي سيقدم تقريراً إلى مجلس الإدارة من خلال اللجنة.

٤. أن التدقيق الداخلي يشمل جميع أنشطة شركة دلالة.

٥. أن التدقيق الداخلي مستقل عن الأداء الوظيفي اليومي في دلالة. يتم فرض الاستقلالية من خلال تعويض مدفوع للمدقق الداخلي يحدده مجلس الإدارة بناءً على توصية من اللجنة.

٦. أن يحضر المدقق الداخلي اجتماع الجمعية العمومية.

٢١. التأكد من أن وظيفة التدقيق الداخلي تتضمن مدقق داخلي واحد على الأقل يتم تعيينه بواسطة مجلس الإدارة.
٢٢. توصية مجلس الإدارة بخصوص اعتماد نطاق التدقيق الداخلي وأن تشمل - على وجه الخصوص الآتي: -
١. مراقبة إجراءات الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر والإشراف عليها.
 ٢. تقييم مقارن لتطور عوامل المخاطر والنظم المستخدمة للاستجابة للتغيرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق.
 ٣. تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تنفيذ نظم الرقابة الداخلية، بما في ذلك عدد المرات التي تم إبلاغ مجلس الإدارة بموضوعات تتعلق بالرقابة (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي يتعامل بها مجلس الإدارة مع مثل هذه الموضوعات.
 ٤. إخفاق الرقابة الداخلية وضعفها أو الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي لشركة دلالة والإجراء المتبع من قبل الشركة لتصحيح إخفاقات الرقابة الداخلية (وخاصة المشكلات المدرجة في تقارير دلالة السنوية والقوائم المالية الخاصة بها).
 ٥. التزام شركة دلالة بالقواعد والمتطلبات النظامية المعمول بخصوص قوائم السوق والإفصاح.
 ٦. التزام شركة دلالة بنظم الرقابة الداخلية في تحديد وإدارة المخاطر.
 ٧. كل المعلومات التي تصف عمليات المخاطر لشركة دلالة.
٢٣. التأكد من أن إعداد تقرير التدقيق الداخلي يتم كل ثلاثة أشهر وتقديمه إلى اللجنة ومجلس الإدارة.
٢٤. الإشراف على مراقبة الأنشطة المالية والإدارية والفنية للتدقيق الداخلي ومراقبتها.
٢٥. تقييم أداء المدقق الداخلي.
٢٦. التأكد من أن المدققين الخارجيين والداخليين كيانات نظامية منفصلة وضمان أن جميع المتطلبات الأخرى لتعيين مدقق خارجي يتم تطبيقها على تعيين المدقق الداخلي بما في ذلك تناوب المدقق (عندما يقرر مجلس الإدارة إسناد مهمة المدقق الداخلي لاستشاري خارجي)
٢٧. التنسيق مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والمدير المالي لشركة دلالة أو الشخص المتطلع بمسؤوليات المدير المالي.
٢٨. التنسيق بين المدقق الداخلي والمدقق الخارجي وتوافر الموارد اللازمة وفاعلية الضوابط الداخلية.
٢٩. تدقيق الملاحظات المطروحة من أيًا من التقارير المقدمة للجنة وإحالتها إلى الإدارات المعنية لاتخاذ إجراءات المتابعة والتصرف في الوقت المناسب.
٣٠. وضع قواعد يستطيع من خلالها موظفي شركة دلالة الإبلاغ سرّيًا عن أية مخاوف حول المسائل الواردة في التقارير المالية أو الضوابط الداخلية أو أية أمور أخرى تثير الشكوك، حيث تعتبر مثل هذه المسائل غير أخلاقية أو غير نظامية وتضر بشركة دلالة. ضمان توفر الترتيبات المناسبة التي تسمح بالتحقيق النزيه المستقل في هذه المسائل في حين التأكد مما سبق ذكره وضمان سرية المبلغ وكذلك حمايته من الانتقام.

٣١. النظر في المسائل التي يثيرها المدير المالي لشركة دلالة أو الشخص المنوط به مسؤولية الالتزام أو المدققين الداخليين أو المدققين الخارجيين.
٣٢. الإشراف على التزام دلالة بقواعد السلوك المهني.
٣٣. ضمان الالتزام على النحو الواجب بجميع القوانين والتعليمات المتعلقة بأنشطة دلالة.
٣٤. ضمان تطبيق القواعد الإجرائية الخاصة بصلاحيات مجلس الإدارة بشكل سليم؛
٣٥. حضور الجمعية العمومية.
٣٦. التشاور – على حساب شركة دلالة - مع أي خبير أو استشاري مستقل بموافقة مسبقة من مجلس الإدارة.
٣٧. التوصية بخصوص كافة الأنشطة الخاصة بتدريب وترقية وتنمية الموارد البشرية ومتابعتها.
٣٨. تفويض المسؤوليات للجنة فرعية تضم واحدًا أو أكثر من أعضاء اللجنة أو للرئيس التنفيذي لشركة دلالة.

توصيات لجنة التدقيق والمخاطر خلال العام ٢٠١٧:

رفعت لجنة التدقيق توصية إلى مجلس الإدارة للموافقة على البيانات المالية السنوية تمهيداً لعرضها على الجمعية العامة للمجموعة. كما رفعت توصية أخرى إلى مجلس الإدارة لإختيار المدقق الخارجي شركة رودل آند بارتنر لتدقيق البيانات المالية للشركة عن عام ٢٠١٧ م لما له من خبرة في هذا المجال ونظراً للسعر المنافس المقدم منهم.

٢- اللجنة التنفيذية

تضم اللجنة التنفيذية ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة ويرأسها رئيس مجلس الإدارة. وتتفق عضوية اللجنة مع فترة عضوية مجلس الإدارة. أعضاء اللجنة هم:

- | | |
|---|--------|
| ١- سعادة الشيخ/ عبدالرحمن بن حمد خالد آل ثاني | رئيساً |
| ٢- سعادة الشيخ/ سحيم بن خالد بن حمد آل ثاني | عضواً |
| ٣- السيد/ خالد عبدالله السويدي | عضواً |

مسؤوليات اللجنة التنفيذية:

١. وضع السياسة العامة للشركة واعتماد السياسات والاجراءات الداخلية.
٢. مراجعة واعتماد الهيكل التنظيمي للشركة.
٣. مراقبة والاشراف على الاداء المالي للشركة.
٤. مراجعة الموازنة السنوية للشركة قبل عرضها على مجلس الإدارة للاعتماد والموافقة.
٥. وضع السياسة الاستثمارية للشركة.
٦. وضع سياسة الاستثمار الخاصة بمحفظة الشركة للأوراق المالية وطريقة ادارتها.
٧. الموافقة على أية مشروعات استثمارية.
٨. مراجعة والموافقة على بيع أي أصول خاصة بالشركة باستثناء العقارات والاسهم المخصصة للاستثمار.
٩. الموافقة على الاتفاقيات والالتزامات التي تتعد صلاحية الرئيس التنفيذي
١٠. الموافقة على الفروض التي تطلبها الشركة.
١١. اعتماد خطط الاعمال الخاصة بشركة دلالة القابضة والشركات التابعة قبل تقديمها لمجلس الإدارة.
١٢. مراجعة واعتماد المقترحات الخاصة بتغيير رأس المال وهيكل الشركة.
١٣. مراجعة واعتماد المقترحات الخاصة بإصدار سندات أو اوراق مالية.
١٤. تعيين وانهاء خدمات الرئيس التنفيذي ونائب الرئيس التنفيذي وتحديد راتبهما.

٣. لجنة المكافآت والترشيحات

تتكون لجنة المكافآت والترشيحات من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة وتتفق عضوية اللجنة مع فترة عضوية مجلس الإدارة.

أعضاء اللجنة هم:

- | | |
|--------|---------------------------------|
| رئيساً | ١. السيد/ جابر بن هجاج الشهواني |
| عضواً | ٢. السيد/ أحمد محمد الاصمخ |
| عضواً | ٣. السيد/ علي حسين السادة |

وتشمل مسؤوليات اللجنة وفقاً لاختصاصاتها الآتي:

١. تقديم تقرير لمجلس الإدارة بأية مسائل تحتاج تصرف من رأي اللجنة كما توصي بمتابعة العمل فيها.
٢. تقديم تقرير لمجلس الإدارة بشأن المسائل المتعلقة باللجنة كما تم تحديدها في (نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية).
٣. النظر في أية مسائل أخرى على النحو الذي يحدده مجلس الإدارة.
٤. مسؤولية عن عملية الترشيح لمجلس الإدارة والإشراف على تعيين أعضاء مجلس الإدارة.
٥. مسؤولية عن وضع ونشر إجراءات رسمية وصارمة وشفافة فيما يتعلق بترشيح أعضاء مجلس الإدارة بناءً على متطلبات اللائحة الداخلية لشركة دلالة القابضة (بما في ذلك النظام الأساسي) ونظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية وقانون الشركات التجارية والسلطات الأخرى ذات الصلة.
٦. تقترح على مجلس الإدارة تعديل النظام الأساسي واعتماده في اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للمساهمين، في حال رأت اللجنة أن مثل هذه التعديلات ضرورية.
٧. وضع ونشر (بعد اعتماد المساهمين في الجمعية العمومية) سياسة الأجور التي تحكم أجور رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة وكبار موظفي الإدارة التنفيذية على أساس لوائح شركة دلالة (بما في ذلك النظام الأساسي) ووفقاً لنظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية ونظام الشركات التجارية والأنظمة المستخدمة الأخرى وأفضل الممارسات الدولية المطبقة الأخرى المعمول بها في قطر.
٨. تحديد وتنفيذ سياسة الأطراف ذات الصلة للرقابة على المعاملات التجارية مع الأطراف ذات الصلة والرقابة على تضارب المصالح المحتمل، مع الإشارة إلى تعريف الأطراف المتضامنة كما هو وارد في نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية. وتشمل هذه السياسة المتطلبات على النحو المحدد في نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية.
٩. ضمان القيام بإجراء التقييم السنوي لآداء مجلس الإدارة، بالتعاون مع رئيس مجلس الإدارة.
١٠. إعداد وتقديم خطة تعاقب الإدارة وبرنامج التدريب التوجيهي لأعضاء مجلس الإدارة الجدد وكذلك عملية التدريب وخطة عمل أعضاء مجلس الإدارة وتقرير حوكمة الشركات السنوي إلى مجلس الإدارة لاعتماده بناءً على نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية.
١١. حضور الجمعية العمومية. (المادة ١٤,٢ من نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية)
١٢. التشاور - على حساب شركة دلالة - مع أي خبير أو استشاري مستقل شريطة الحصول على اعتماد مسبق من مجلس الإدارة.
١٣. تفويض المسؤوليات إلى لجنة فرعية تضم واحداً أو أكثر من أعضاء اللجنة أو إلى الرئيس التنفيذي لشركة دلالة.
١٤. تعريف مجلس الإدارة بشكل دائم بآخر التطورات في مجال حوكمة الشركات وأفضل التطبيقات المعمول بها في المجال.

حادبي عشر: أمين سر مجلس الإدارة

يقوم أمين سر مجلس الإدارة بدور رئيسي في ضمان اتباع الإجراءات القانونية في مجلس الإدارة ومراجعتها بشكل منتظم، كما أنه يعاون ويساعد جميع أعضاء مجلس الإدارة في الحصول على المشورة والمعلومات والوثائق التي تمكّنهم من القيام بمهامهم دون عناء، حيث يقع عليه عبء تحضير وتحرير محاضر اجتماعات المجلس واللجان وفقاً للأصول وحفظها وإرسال الدعوات لأعضاء المجلس والمشاركين مع جدول الأعمال والتنسيق بين الأعضاء والرئيس وفيما بينهم وأصحاب المصالح، وقد عيّن المجلس لهذه الغاية أمين سر يتولى مسؤولية إضافية وهي مدير التسويق والعلاقات العامة، علماً بأنه حاصل على شهادة البكالوريوس في مجال الاعلام ولديه خبرة أكثر من ١٣ سنة كأمين سر مجلس ادارة في دولة قطر.

الفصل الرابع:

أعمال الرقابة بالشركة

أولاً: التدقيق الداخلي

تقع المسؤولية على عاتق مجلس الإدارة في نظام المراقبة الداخلية للشركة. وقد اعتمد مجلس الإدارة هيكلًا تنظيميًا، والوصف الوظيفي والسياسات والإجراءات وتفويض السلطات ماليًا وعمليًا بما يحكم تنظيم عمليات الشركة. وقد أكد المجلس - من خلال تفويض السلطات الحالية - أنه لا يوجد فرد يتمتع بسلطات مطلقة.

عهدت مسؤولية مراقبة والإبلاغ عن الأخطاء الادارية إلى ادارة التدقيق الداخلي التي تقوم بتقديم تقاريرها إلى لجنة التدقيق، وقد قامت الادارة بتصميم برنامج تدقيق لمراقبة العمليات والامور الاستراتيجية والمالية والالتزام.

وعُهدت مسؤولية إدارة ومراقبة والإبلاغ عن مخاطر الالتزام إلى إدارة الالتزام حيث تقوم بتقديم تقارير إلى الرئيس التنفيذي. وقد قامت هذه الإدارة بتصميم نظم بروتوكول رقابة داخلية لرصد الالتزام بالقوانين واللوائح.

وقد عهدت مسؤولية ادارة ومراقبة والإبلاغ عن المخاطر القانونية إلى ادارة الشؤون القانونية تقوم بتقديم التقارير إلى الرئيس التنفيذي مباشرة.

وكذلك عهد مسؤولية الشؤون المالية لإدارة مالية مخصصة تقوم بتقديم التقارير إلى الرئيس التنفيذي لشركة دلالة.

وقد وضعت الإدارة المالية نظم الرقابة الداخلية للشروع في التسجيل واعتماد وتقرير المعاملات وفقاً للمعايير الدولية لكتابة التقارير المالية.

المدقق الداخلي

قامت شركة دلالة بتعيين مدقق داخلي في الشركة حيث التحق للعمل بالشركة بتاريخ ١٨ مارس ٢٠١٢. ويقوم المدقق الداخلي بتقديم تقارير إلى مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق.

يجتمع المدقق الداخلي بلجنة التدقيق بصورة ربع سنوية، يقوم خلالها بعرض موجز لأهم النقاط التالية:

١. متابعة توصيات التدقيق الداخلي المذكورة في التقارير السابقة.
٢. تسجيل الملاحظات الجديدة خلال فترة ٣ أشهر – بشكل دوري على مدار السنة.
٣. متابعة التحقيقات الخاصة والعالقة خلال الفترة، بالتعاون مع إدارة الشؤون القانونية.
٤. متابعة عمل مراقب الحسابات في مراجعة القوائم المالية وعرض أهم الملاحظات خلال فترة المراجعة، كما يقوم بتسوية أي نقاط عالقة مع الإدارات الأخرى.

ثانياً: الرقابة الخارجية

مراقب الحسابات الخارجي

صادقت الجمعية العامة العادية لشركة دلالة القابضة في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٠١٧/٠٤/٠٣م على تعيين السادة/ مكتب رودل آند بارتنر للقيام بأعمال مراقب الحسابات لعام ٢٠١٧ م لأن له خبرة كبيرة في مجال التدقيق والأفضل سعراً، وقد تمّ ذلك بناءً على توصية لجنة التدقيق إلى المجلس باختيار عرض السادة مكتب رودل آند بارتنر للقيام بمهام التدقيق الخارجي للشركة باعتباره الأقل سعراً.

مهام ومسؤوليات مراقب الحسابات

قدم مراقب حسابات الشركة السادة/ مكتب رودل آند بارتنر تقريره للجمعية العامة وتلاه عليها، والذي أوضح فيه مدى التزام الشركة بنظامها الأساسي وأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات الصلة، ومدى التزامه والشركة بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية والتزامهما بمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية ومتطلباتها وقد تم مناقشة تقريره بالجمعية العامة العادية من قبل السادة المساهمين وتم إيضاح المسائل الواردة فيه، والردّ على جميع الاستفسارات، كما بين مدى تعاون الشركة في تمكينه من الوصول إلى المعلومات اللازمة لإتمام أعماله ولم يثر المدقق الخارجي أي مسألة مثيرة للشبهة على الشركة خلال العام ٢٠١٧.

الفصل الخامس: الإفصاح والشفافية

أولاً: الإفصاح

تتقيد الشركة بجميع متطلبات الإفصاح بما في ذلك تقديم التقارير المالية والإفصاح عن عدد أسهم أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين والمساهمين الكبار أو المساهمين المسيطرين. كما تقوم الشركة بالإفصاح عن معلومات تتعلق بأعضاء مجلس إدارتها بما في ذلك السيرة الذاتية لكل واحد منهم تبيين مستواه التعليمي ومهنته وعضويته في مجالس إدارة أخرى (إن وجدت). وكذلك عن أسماء أعضاء اللجان المختلفة المشكلة من قبل المجلس.

يتأكد المجلس من أن جميع عمليات الإفصاح التي تقوم بها الشركة تتيح معلومات دقيقة وصحيحة وغير مضللة.

تقدم الشركة تقارير مالية مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية IAS/IFRS و ISA ومتطلباتها. ويتضمن تقرير المدققين الخارجيين إشارة صريحة عما إذا كانوا قد حصلوا على كل المعلومات الضرورية، ويجب أن يذكر هذا التقرير ما إذا كانت الشركة تتقيد بمعايير IAS/IFRS وما إذا كان التدقيق قد أجرى وفقاً لمعايير التدقيق الدولية IAS.

يتم نشر التقارير المالية الدورية للشركة في الصحف القطرية وكذلك على موقع الشركة وموقع بورصة قطر.

ثانياً: عدد الأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة بصفتهم الشخصية وبصفتهم كممثلين لأشخاص معنويين حتى تاريخ ٣١ / ١٢ / ٢٠١٧ م:

عضو مجلس الإدارة	المنصب	عدد الأسهم / نسبة التملك	عدد الأسهم المملوكة للجهة التي يمثلها
سعادة الشيخ عبد الرحمن بن حمد بن خالد آل ثاني	رئيس مجلس الإدارة	64000 - 0.23%	لا يوجد
السيد / جابر هجاج منصور الشهبواني	نائب رئيس مجلس الإدارة.	71040 - 0.25%	لا يوجد

لا يوجد	4.47% - 1269094	عضو مجلس الإدارة.	سعادة الشيخ/ سحيم بن خالد بن حمد آل ثاني
لا يوجد	5.00% - 1420800	عضو مجلس الإدارة.	السيد/ علي حسين علي السادة
لا يوجد	0.18% - 50000	عضو مجلس الإدارة.	السيد/ أحمد محمد علي إبراهيم الأصبخ
لا يوجد	1.72% - 489021	عضو مجلس الإدارة - ممثل جهاز قطر للاستثمار (مؤسس)	السيد/ خالد عبد الله السويدي
لا يوجد	4.85% - 1378176	عضو مجلس الإدارة - ممثل صندوق المعاشات التابع للهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية (مؤسس)	السيدة/ موزة محمد جمعه الفضالة السليطي
لا يوجد	1.72% - 489021	عضو مجلس الإدارة - ممثل جهاز قطر للاستثمار (مؤسس)	السيد/ وليد رسلان وليد ياقوت العبد الله
لا يوجد	5.00% - 1420800	عضو مجلس الإدارة - ممثل محافظة استثمارات القوات المسلحة	السيد / محمد مبارك علي الخاطر

ثالثاً: عدد الأسهم المملوكة لإدارة التنفيذية حتى تاريخ ٢٠١٧/١٢/٣١ م.

م	أسماء المسؤولين التنفيذيين	صفاتهم	عدد الأسهم التي يملكونها
1	السيد الدكتور / عبدالعزيز علي الحمادي	الرئيس التنفيذي	لا يوجد

رابعاً: الإفصاح عن المخالفات التي ارتكبت خلال عام ٢٠١٧:

لم يتم ادانة الشركة بارتكاب أية مخالفات خلال عام ٢٠١٧ كما لم يتم توقيع أية عقوبات عليها من الجهات الرقابية.

خامساً: الإفصاح عن أي نزاع أو خصومة مع شركة دلالة القابضة والدعاوي القضائية خلال عام ٢٠١٧:

في تاريخ ٢٠١٨/١٠/٠٣ أعلنت شركة دلالة للوساطة الإسلامية إحدى الشركات التابعة لشركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة عن إستلامها منطوق الحكم الصادر من المحكمة الابتدائية بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٩ في الدعوى رقم ٢٠١٦/٨٩ جنائيات والذي بموجبه حكمت المحكمة حضورياً بإلزام المتهم برد مبلغ ١٩,٥١١,٩٥ ريال قطري (تسعة عشر مليون وخمسمائة واحد عشر الف وتسعمائة وواحد وخمسون ريال قطري) لشركة دلالة للوساطة الإسلامية.

في تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٠ أعلنت شركة دلالة للوساطة الإسلامية إحدى الشركات التابعة لشركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة عن إستلامها حكم الاستئناف رقم ٩٦ س ن ج ٢٠١٧ المؤرخ ٢٠١٧,١١,٢٠١٧ والذي بموجبه حكمت المحكمة غيائياً بقبول الاستئناف شكلاً ورفضه موضوعاً وتأييد الحكم المستأنف بإلزام المتهم برد مبلغ ١٩,٥١١,٩٥ ريال قطري (تسعة عشر مليون وخمسمائة واحد عشر الف وتسعمائة وواحد وخمسون ريال قطري) لشركة دلالة للوساطة الإسلامية.

سادساً تضارب المصالح والشفافية:

إن مجلس إدارة دلالة القابضة ملتزم بالإفصاح عن العمليات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي طرف ذي علاقة، وفي حالة وجود أي مسألة تتعلق بتضارب المصالح أو صفقة تجارية مع أي طرف من ذوي العلاقة، فإنها لا تتم إلا بعد موافقة الجمعية العامة للشركة عليها، كما يتم ذلك وفقاً لمبادئ الشفافية والإنصاف والإفصاح ووفقاً للقوانين ذات الصلة.

وتجدر الإشارة الى ان الشركة قامت بأعداد سياسة تحكم المعاملات التجارية مع الاطراف ذات الصلة وعمليات تضارب المصالح المحتملة والإفصاح عنها وقد قام مجلس الادارة باعتماد السياسة بتاريخ ٩ أكتوبر ٢٠١٢.

سابعاً: الإفصاح عن عمليات التداول:

إن مجلس إدارة دلالة القابضة والإدارة التنفيذية العليا وجميع الأشخاص المطلعين وأزواجهم وأولادهم القصر ملتزمين بالإفصاح عن عمليات التداول التي يقومون بها على أسهم الشركة.

وتجدر الإشارة الى انه تم تطبيق سياسة للتداول بالأوراق المالية والإفصاح (متضمنة شروطاً لتعاملات الأفراد المطلعين) في يناير ٢٠١٠ حيث يتم تطبيق إجراءات رقابية آليه بأنظمة الشركة التشغيلية لمراقبة الإلتزام بهذه السياسة ويتضمن ذلك تقديم التقارير عن التداول من خلال شركة دلالة للوساطة من قبل أعضاء مجلس الإدارة التنفيذية والموظفين.

حقوق أصحاب المصالح

أولاً: المساواة بين المساهمين في الحقوق

جميع المساهمين متساوون بالحقوق المترتبة لهم على أسهم الشركة حيث أن أسهم الشركة جميعها من نفس الفئة.

وتجدر الإشارة الى أن النظام الأساسي للشركة ولوائرها الداخلية يضمنون للمساهمين ممارسة حقوقهم، وبوجه خاص حق التصرف في الأسهم، وحق الحصول على النصيب المقرر من أرباح الأسهم، وحق حضور الجمعية العامة والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها، وحق الوصول إلى المعلومات وطلبها بما لا يضر بمصالح الشركة.

إن دلالة القابضة تطلب شهرياً من شركة قطر للإيداع المركزي لأوراق المالية نسخة محدثة من سجل المساهمين وبإمكان أي مساهم طلب الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول إليه مجاناً خلال ساعات العمل الرسمية للشركة، كما تنشر الشركة المعلومات، والبيانات، والوثائق التي تهم المساهمين وتقوم بتحديثها على الدوام، كما تقوم بنشرها على موقعها الإلكتروني.

ثانياً: حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة ومشاركتهم

يتضمن النظام الأساسي المعدل للشركة حق المساهمين الذين يملكون ١٠٪ من رأسمال المجموعة بطلب دعوة الجمعية العامة للانعقاد، وحق المساهمين الذين يمثلون ٢٥٪ من رأس مال الشركة على الأقل طلب دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد وفقاً لقانون الشركات التجارية رقم ١١ لسنة ٢٠١٥ والحق بطلب ادراج أي بند على جدول أعمال الجمعية العامة.

كما أن المادة (٤٩) من النظام الأساسي للشركة تنص على حق المساهمين بمناقشة بنود جدول الأعمال وطرح الأسئلة وتلقي الأجوبة عليها واتخاذ القرارات.

وكذلك تنص المادة (٤٥) من النظام الأساسي المعدل للشركة على شروط النيابة في الحضور والتصويت بالوكالة وفقاً للقانون واللوائح ذات الصلة.

وتجدر الإشارة الى ان دلالة القابضة تعقد اجتماعات جمعيتها في اماكن بقلب العاصمة الدوحة وبأوقات مناسبة، وتوفّر الشركة قبل وقت كاف للمساهمين والمطلعين جميع المعلومات المتعلقة بجدول الأعمال لتمكينهم من اتخاذ قراراتهم، ويتم الإفصاح عن نتائج الجمعية العامة فور انتهائها الى الجهات المختصة كما يتم نشرها على الموقع الإلكتروني للشركة، ويتم إيداع نسخة من محضر الاجتماع لدى الهيئة فور اعتماده من قبل الجهة المختصة بوزارة الاقتصاد والتجارة.

ثالثاً: توزيع الأرباح وحقوق مساهمي الأقلية

ينص النظام الأساسي المعدل للشركة على نسبة الحد الأدنى من الأرباح الصافية التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطي القانوني والاحتياطي الاختياري، ويستحق المساهم حصته من الأرباح وفقاً للنظم والضوابط المعمول بها لدى الهيئة والسوق المالي المدرجة فيها الأسهم، حيث يوصي مجلس الإدارة الجمعية العامة للشركة بتوزيع الأرباح، وتختلف نسبة الأرباح الموزعة من سنة إلى أخرى حسب الأرباح التي تحققها الشركة.

وجاري العمل على تعديل النظام الأساسي للشركة لتضمينه آلية محددة لحماية حقوق المساهمين بصفة عامة والأقلية بصفة خاصة حال إبرام الشركة صفقات كبيرة قد تضر بمصالحهم أو تخل بملكية رأس مال الشركة وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٠٥.

رابعاً: حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين

تلتزم الشركة بالمحافظة على حقوق أصحاب المصالح واحترامها، ويجوز لكل صاحب مصلحة في الشركة طلب المعلومات ذات الصلة بمصلحته على أن يرفق بطلبه ما يثبت صفته، وتلتزم الشركة بتقديم المعلومات المطلوبة في الوقت المناسب وبالقدر الذي لا يهدد مصالح الآخرين أو يضر بمصالحها.

وتجدر الإشارة إلى أن سياسات وإجراءات الشركة الداخلية تتضمن بنود تضمن ما يلي:

احترام حقوق أصحاب المصالح وتمكين أصحاب المصالح المشاركة في الحوكمة من الحصول على معلومات موثوق بها وكافية وذات صلة وذلك في الوقت المناسب وبشكل منتظم.

ضمان معاملة الموظفين وفقاً لمبادئ العدل والمساواة بدون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين

سياسة مكافآت لمنح حوافز للعاملين وإدارة الشركة للعمل دائماً بما يخدم مصلحة الشركة. ويجب أن تأخذ هذه السياسة بعين الاعتبار أداء الشركة على المدى الطويل.

آلية تسمح للعاملين بالشركة إبلاغ المجلس بالتصرفات المثيرة للريبة في الشركة عندما تكون هذه التصرفات غير قويمه أو غير قانونية أو مضره بالشركة. وتأمين السرية والحماية من أي أذى أو ردة فعل سلبية ضد المُبلغ من موظفين آخرين أو الرؤساء.

خامساً: المسؤولية المجتمعية لدى دلالة القابضة

تسعى شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة لترسيخ نفسها كشركة رائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية لذلك لم تدخر الشركة جهداً في دعمها لمشاريع المسؤولية الاجتماعية رغبة منها في إحداث تأثير اجتماعي في المجتمع القطري يساهم في تعزيز وتحقيق الرفاهية للمجتمع.

وفي دلالة على إيمانها العميق بالمسؤولية الاجتماعية قدمت شركة دلالة القابضة مبادرة ريادية على مستوى العالم في هذا المجال عت ذلالها

طلاب من جامعة قطر لحضور اجتماع مجلس إدارتها، وذلك من أجل تدريب الطلاب على الحياة العملية وتهيئتهم لتحمل المسؤولية، والذي يأتي ضمن رؤية قطر ٢٠٣٠ التي أطلقها سمو أمير البلاد المفدى الشيخ تميم بن حمد آل ثاني، والتي تركز بشكل أساسي على التنمية البشرية ودعم الشباب والشفافية.

الشراكة مع جامعة قطر

وقعت شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة مذكرة تفاهم مع جامعة قطر بهدف تحسين وتعزيز المعرفة في مجال التعليم والأبحاث العلمية والتدريب التنفيذي وتنمية المجتمع وتبادل الخبرات المهنية والعلماء والباحثين في مجال إدارة الأعمال والمال ونظم المعلومات. وتشمل المذكرة تعاون الطرفين في تنظيم وإقامة مؤتمرات وندوات وورش عمل تخصصية مشتركة، بما يحقق الأهداف المشتركة للمؤسستين بالإضافة للبنود الأخرى.

وتوفر المذكرة فرص التدريب لطلاب جامعة قطر وتعريفهم بأنظمة التداول والمساهمة في إجراء البحوث العلمية ورعاية الطلاب المتميزين والمبدعين بالإضافة إلى خطة المسؤولية الاجتماعية التي تتبناها الشركة تحقيقاً لرؤية قطر ٢٠٣٠. كما تتطلع الشركة إلى الشركة توظيف الطلاب المتميزين الذين يتم تدريبهم لديها في إطار هذه الشراكة.

طلاب من جامعة قطر يحضرون اجتماع مجلس الإدارة في بادرة أولى تشهدها الشركات المساهمة القطرية وفي إطار اتفاقية التعاون مع جامعة قطر استضافت الشركة طالبين من الجامعة لحضور اجتماع مجلس الإدارة وذلك في إطار دور المسؤولية الاجتماعية الذي تضطلع به الشركة من أجل دعم الكوادر القطرية الشابة وتوفير فرص تدريب لطلبة جامعة قطر والمشاركة في إجراء الأبحاث معها.

وتشكل دعوة عدد من الطلبة لحضور اجتماع مجلس الإدارة وهو المكان الذي يمثل محور قيادة الشركة فرصة جيدة لطلبة الجامعة للتعرف على هذه الأجواء بشكل عملي وواقعي بالتوازي مع يتلقونه في الجامعة من الدراسات النظرية. وقد أعرب الطالبان عن امتنانهما لتلك المبادرة حيث أتيح لهما التعرف على قوانين الحوكمة الجديد الذي أصدرته هيئة قطر للأسواق المالية بالإضافة إلى حول النتائج المالية للشركة وتلك التي تتعلق بسير العمل داخل الشركة.

سياسة المكافآت

تخضع مكافآت مجلس الإدارة لاعتماد الجمعية العامة بحد أقصى قدره ٥% من صافي الأرباح بعد توزيع ربح على المساهمين لا يقل عن ٥% من رأس المال المدفوع.

يحدد مجلس الإدارة مكافآت الإدارة العليا. وتتكون مكافآت الإدارة العليا من راتب وأضافي مقابل أداء. تقوم شركة دلالة بالإفصاح عن مكافآت مجلس الإدارة والإدارة العليا كجزء من إفصاح الأطراف المختصة في التقرير المالي للمجموعة.

إدارة المخاطر

يتولى مجلس الإدارة المسؤولية الكاملة فيما يتعلق بالإشراف على تطوير استراتيجية المخاطر وتطبيق المبادئ وأطر العمل والسياسات، و لمواصلة تعزيز ممارسات إدارة المخاطر ، تم تشكيل لجنة مخاطر المسؤولة عن إعداد سجل المخاطر الخاص بكل إدارة داخل الشركة، وتحديثه بصورة دورية. وقد تم وضع برنامج مراجعة إدارات الشركة من قبل قسم التدقيق الداخلي اعتماداً على تصنيف المخاطر ودرجة خطورتها.

كما يتعهد مجلس الإدارة بالإبقاء على الرقابة شاملة ومسؤولية حوكمة إدارة المخاطر، بمساعدة لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة ووظيفة إدارة المخاطر

أحكام ختامية

يود مجلس إدارة دلالة القابضة، التأكيد على التزامه وامتثاله التام بقواعد الحوكمة، حيث تعتبر دلالة القابضة الحوكمة نظاماً للإدارة الرشيدة، وسبيلاً للتوفيق بين أصحاب المصالح المتعارضة والتوازن بينها، وتوزيع الحقوق والمسؤوليات فيما بينها ضمن إطار عام من الشفافية والنزاهة في التعامل والإفصاح والمساواة في الفرص.

كما تنوه دلالة القابضة بانها تقوم بتزويد هيئة قطر للأوراق المالية سنوياً بنسخة من تقرير الحوكمة وكلما طلب منها ذلك، مرفقاً به نسخة من التقرير السنوي الذي تعدّه الشركة وذلك بعد اعتماده من قبل الجمعية العامة مباشرة والذي يتم توزيع نسخ مطبوعة منه على المساهمين خلال الاجتماع، كما يتم نشره على الموقع الإلكتروني للشركة.

والله الموفق والمستعان

عبد الرحمن بن حمد بن خالد آل ثاني
رئيس مجلس الإدارة